

بسم الله الرحمن الرحيم

الحج: وهو من ضروريات الدين والواجب منه مرة واحدة وتسمى حجة الإسلام وينقسم الى حج الأفراد وحج القران (هما فرض من كانت المسافة بين منزله ومكة اقل من ستة عشر فرسخاً أي ما يقارب (٨٨كم) يتخير المكلف بينهما) وحج التمتع (وهو فرض من كانت المسافة بين منزله ومكة أكثر من ستة عشر فرسخاً أي أكثر من (٨٨كم) تقريباً ويتألف من عبادتين: عمرة التمتع وحج التمتع).

حج التمتع: ينقسم إلى عمرة التمتع وحج التمتع

اولاً- عمرة التمتع

وتتألف من خمسة واجبات على الترتيب التالي:

١- الإحرام:

١- ويجب أن يكون من الميقات وأعماله الواجبة والمستحبة على الترتيب:

١- الغسل (أغتسل لإحرام عمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٢- لبس ثياب الإحرام (اللبس ثياب إحرام عمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٣- الصلاة ركعتين أو أربع أو ست مستحبة يحرم بعدها أو بعد صلاة فريضة

٤- النية (احرم لعمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٥- التلبية (لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك). والواجب منها مرة واحدة ويستحب تكرارها ويقطعها عند مشاهدة موضع بيوت مكة القديمة.

بعدها تحرم على الحاج أمور:-

محرمات الإحرام

المحرمات المشتركة بين الرجال والنساء:

١- الصيد البري ٢- مجامعة النساء ٣- تقبيل النساء ٤- لمس المرأة أو حملها أو ضمها بشهوة. ٥- النظر إلى المرأة بشهوة وملاعبتها

٦- الاستمنا، ٧- عقد النكاح، ٨- استعمال الطيب، ٩-

الاكتحال ١٠- النظر في المرأة للزينة، ١١- الفسوق (الكذب والسب والمفاخرة)، ١٢- الجدل (الحلف بالله)، ١٣- قتل هوائم

الجسد، ١٤- التزيين

١٥- الإذهان، ١٦- إزالة الشعر عن البدن، ١٧- إخراج الدم من البدن، ١٨- تقليم الأظفار، ١٩- حمل السلاح، ٢٠- رمس الرأس في الماء.

المحرمات الخاصة بالرجال:


١- لبس المخيط أو ما بحكمه، ٢- لبس الخف والجورب

٣- ستر الرأس، ٤- التضليل حال السير.

المحرمات الخاصة بالنساء:

١- ستر الوجه، ٢- لبس الكفوف.

٢- الطواف



شرائط الطواف

النية (أطوف حول البيت سبعة أشواط لعمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر.

الطهارة من الخبث.

الختان للرجال.

ستر العورة.

واجبات الطواف

١- الابتداء من الحجر الأسود.

٢- الانتهاء بالحجر الأسود.

٣- جعل الكعبة على يساره حين الطواف.

٤- إدخال حجر إسماعيل (عَلَيْهِ) في المطاف.


٥- خروج الطائف عن الكعبة المعظمة وعن الشاذروان.

٦- الطواف سبعة أشواط متوالية عرفاً.

٣- صلاة الطواف

وهي ركعتان كصلاة الصبح بلا أذان ولا إقامة يتخير المكلف في قراءتها بين الجهر والإخفات. وتؤدى خلف مقام إبراهيم (عَلَيْهِ) قريباً منه، ولا بد من الموالاة العرفية بين الطواف وصلاة الطواف وينوي فيها المصلي القرية الخالصة كأن يقول: (أصلي صلاة الطواف ركعتين لعمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

٤- السعي بين الصفا والمروة



ونيته (أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط لعمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى).

السعي سبعة أشواط يبدأ الشوط الأول من الصفا وينتهي في المروة ويبدأ الشوط الثاني من المروة وينتهي في الصفا وهكذا تكون نهاية الشوط السابع في المروة، ويشترط استيعاب تمام المسافة الواقعة بين الجبلين في كل شوط. لا يشترط في السعي ستر العورة، ولا تشترط الطهارة من الحدث أو الخبث.

يكون الذهاب والإياب من الطريق المتعارف بين الصفا والمروة.

يجب استقبال المروة عند الذهاب واستقبال الصفا عند الإياب. تشترط الموالاة العرفية بين أشواط السعي.

يجب ان يؤدى الطواف وصلاته والسعي في يوم واحد.

٥- التقصير

ويتحقق بأخذ شي من شعر الرأس أو اللحية أو الشارب ولا يجوز الحلق بدلا عنه بل يحرم. ويقصد بالتقصير القرية لله تعالى والخلوص كأن يقول: (اقصّر للإحلال من إحرام عمرة التمتع من حج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى). ولا يجوز للمحرم أن يقصّر لمحرم آخر إلا بعد أن يقصّر لنفسه.

وإذا قصّر الحاج حلت له جميع محرمات الإحرام وبقيت عليه

محرمات الحرم والتي منها :-

١- الصيد البري

٢- قطع أو قلع نبات الحرم وشجره

٣- اخذ لقطة الحرم على كراهة.

وملاحظتان هامتان:

١. على الحاج أن لا يأتي بعمرة مفردة سواء كانت عن نفسه أو عن غيره بين عمرة التمتع وحج التمتع لأن ذلك يستلزم بطلان عمرة التمتع.

٢. لا يجوز الخروج من مكة بعد عمرة التمتع وقبل الحج إلا حاجة مع عدم خوف فوات أعمال الحج.

ثانياً: حج التمتع

ويتألف من ثلاثة عشر واجباً على الترتيب التالي:

١- إحرام الحج: وأفضل أوقاته عند الزوال من يوم التروية (٨/ ذي الحجة). ويكون الإحرام من مكة وأفضل مواضعه المسجد الحرام ويتعد إحرام الحج مع إحرام العمرة في كيفيته وواجباته ومحرماته ويختلف عنه في النية فقط كأن يقول: (أحرم لحج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى). ثم يلبي والواجب مرة واحدة ويستحب تكرارها إلى وقت الزوال من يوم عرفة.

❖ لا يجوز الإتيان بطواف مستحب بعد الإحرام إلى الحج.

٢- الوقوف بعرفات: أي الحضور فيها من زوال يوم التاسع إلى الغروب ناوياً مع القرية والإخلاص كأن يقول: (أقف بعرفات من الزوال إلى الغروب لحج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى). تحرم الإفاضة من عرفات قبل غروب الشمس.



٣- الوقوف بمزدلفة: أي الحضور فيها ليلة العاشر بأن يبيت شطرا من الليل إلى طلوع الشمس ناوياً مع القرية والإخلاص كأن يقول: (أقف بمزدلفة إلى طلوع الشمس لحج التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى) ويستحب للحاج أن يلتقط من المزدلفة حصى رمي الجمار.

أعمال منى يوم العيد وهي ثلاثة أعمال يؤتى بها على الترتيب:



قسم الشؤون الدينية
شعبة التبليغ
سلسلة إصدارات المناسبات السنوية

(٨)

أعمال الحج

(أطوف طواف النساء حول البيت سبعة أشواط لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

١- لا يجوز تقديم طواف النساء على السعي.
٢- طواف النساء واجب على الرجال والنساء وعلى من يرجو نكاحاً ومن لا يرجو.

١١- صلاة طواف النساء:

وهي نفس صلاة الطواف السابقة وتختلف عنها في النية كأن يقول:

(أصلي صلاة طواف النساء ركعتين لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى) وإذا طاف الحاج طواف النساء وصلّى صلاته حلت له النساء وتبقي حرمة الصيد.

١٢- المبيت في منى:



المبيت في منى ليلتي الحادي عشر والثاني عشر . ويشترط فيه النية والخلوص كأن يقول: (أبيت في منى هذه الليلة لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

❖ لا يجب المبيت في منى تمام الليل بل يتخير الحاج بين البقاء فيها من الغروب إلى منتصف الليل أو من قبيل منتصف الليل إلى طلوع الفجر .

❖ يجوز للحاج بدل المبيت في منى أن يقضي الليل بالعبادة في مكة من قبل منتصف الليل إلى طلوع الفجر ولكن يجب أن يشغل بالعبادة طيلة هذه الفترة إلا ما كان ضرورياً كالأكل والشرب وقضاء الحاجة فلا يجوز له النوم أو الحديث في غير عبادة.

١٣- رمي الجمرات الثلاث:

يومي الحادي عشر والثاني عشر .

❖ ترمى كل جمرة من الجمار الثلاث سبع حصيات وعلى الترتيب: الجمرة الصغرى، الجمرة الوسطى، جمرة العقبة.

❖ ويشترط في رمي الجمار الثلاث ما ذكر في رمي جمرة العقبة.

ملاحظات هامة:

١- يجب التأكد من الحدود الشرعية لعرفات ومزدلفة ومنى عند الوقوف أو المبيت فيها.

٢- يجب النفر من منى بعد زوال اليوم الثاني عشر وقبل الغروب.



عدم تبسّر غيره.

الثالث: أن لا يكون مهزولاً عرفاً .

ويقسم الهدى إلى ثلاثة أقسام ثلث للحاج وثلث يهديه إلى من يشاء من المسلمين وثلث يتصدق به على الفقراء ولعدم ضمان وصول الثلث الثالث إلى الفقير فيمكن له اخذ وكالة من الفقير في بلده بالتصرف في هذا الثلث.

٦- الحلق أو التقصير: يشترط فيه:

١- نية القربة والخلوص كأن يقول:

(أحلق - أو أقصر- للإحلال من إحرام حج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

٢- لا بد أن يكون بعد الرمي وبعد تحصيل أو ذبح الهدى.

٣- يتعيّن على النساء التقصير، ويتخير الرجال بين الحلق والتقصير إلا الضرورة (وهو الذي يحج لأول مرة) فالأحوط له اختيار الحلق.

٤- يجب أن يكون الحلق أو التقصير في منى.

٥- لا يجب على الحاج أن يقصر أو يحلق لنفسه بل يجوز أن يكلف شخصاً آخر في ذلك ولكن لا بد أن يكون هذا الشخص مُحلاً .

أعمال مكة ولا بد أن يؤتى بها بعد الحلق أو التقصير وهي على الترتيب التالي:

٧- طواف الحج:

وهو يتحد مع طواف العمرة في كفيته وشرائطه ويختلف عنه في النية كأن يقول: (أطوف طواف الحج حول البيت سبعة أشواط لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

٨- صلاة طواف الحج:

وتؤدى بنفس كيفية صلاة طواف العمرة وتختلف عنها في النية كأن يقول: (أصلي صلاة الطواف ركعتين لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

٩- السعي بين الصفا والمروة:

ويؤدى بنفس كيفية السعي في عمرة التمتع ويختلف عنه في النية كأن يقول: (أسعي بين الصفا والمروة سبعة أشواط لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

ويجب أن تؤدى الأعمال الثلاثة (الطواف وصلاته والسعي) في يوم واحد ويعدّها يحل الطيب وتبقي حرمة النساء والصيد.

١٠- طواف النساء:

وهو كطواف الحج في الكيفية والشرائط والواجبات ويختلف عنه في النية كأن يقول:

٤- رمي جمرة العقبة: ويشترط فيه أمور منها :



١- نية القربة والخلوص كأن يقول: (أرمي جمرة العقبة بسبع حصيات لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

٢- أن يكون الرمي سبع حصيات ولا يجزئ الأقل ولا غيرها من الأجسام الأخرى.

٣- أن يكون رمي الحصيات واحدة بعد واحدة.

٤- أن تصل الحصيات إلى الجمرة ، فلا يحسب مالا يصل وعند الشك في وصولها إلى الجمرة يرمي بدلاً عنها.

٥- أن يكون الرمي بين طلوع الشمس إلى غروبها.

ويشترط في الحصيات أهران:

١- أن تكون من الحرم.

٢- أن لا تكون مستعملة في الرمي قبل ذلك.

٥- الذبح أو النحر:

ويجوز فيه النيابة اختياراً، ويشترط فيه أمور:-

١- نية القربة والخلوص، كأن يقول :

(اذبح هنا الهدى لحج التمتع لحجة الإسلام قريبة إلى الله تعالى).

٢- أن يكون بعد الرمي وبين طلوع الشمس وغروبها.

٣- أن يكون الهدى من الإبل أو البقر أو الغنم.

ولا بد أن يتوفر في الهدى أمور وهي:

النول: العمر، فلا يجزئ في الإبل إلا ما أكمل السنة الخامسة ودخل في السادسة، ولا يجزئ من البقر والمعز إلا ما أكمل السنة الثانية ودخل في الثالثة، ولا يجزئ من الغنم إلا ما أكمل الشهر السابع ودخل في الثامن.

الثاني: أن يكون تام الأعضاء فلا يجزئ الأعور والأعرج والمقطوع أذنه والمكسور قرنه، ولا يكفي الخصي إلا مع

والمقطوع أذنه والمكسور قرنه، ولا يكفي الخصي إلا مع